

ليلة الثلاثين ففند مالك واحمد انه ما لم يحكم الحاكم بذلك
لا يجوز الاضطرار مع دلالة النصي على تحريم صوم العيد
وان الصوم بروية والاضطرار للروية وقد شاهدت هذه بنفسه
مع انها اوجب عليه الاضطرار لو لم يشاهده ان ثبت عند
حاكم فاسق بشهادة مستورين يرفها هو فسقطها فانه ثبت
الهلال ويجوز له المخالفة وهذا من المعايير التي انتهى
اقول قدما حل المؤلف بتفعله ذلك على الوجه
الذي ذكره ولذا ذكره في ههنا في ذلك لتمييز موافقة المؤلف
ومخالفة فيها ههنا ذلك فنقول اما ذهب الامام مالك
فانه مخالفت لما ذكره قال ابن سنان في عهد الجواهر الثمينة
في كتاب الميام عند عدة الاسباب ما لفظه الاوردية
الهلال وتخص بالبحر المشهور وهو الكمال فيها ولا يفتقر ذلك
الى شهادة وتثبت بشهادة عدلين على الاطلاق وقيل ان
كانت السماء مضمية والمصر كبير ثم قال والحكم في هلال شوال
كما ذكرنا ولا يثبت الهلال بروية واسر الا في حق الراي خاصة
لكن يجب عليه ان يرفع شهادته الى الحاكم ان كان ممن يقبل
شهادته رجاء ان ينضاف اليه غيره فيثبت الحكم وقيل يرفع
وان كان لا يرفع فيقول بشهادته لجواز صور الاستفاضة
انتهى فانظر في قوله ولا يثبت الهلال بروية واسر الا في حق
الراي خاصة فانه صريح في وجوب عمله بروية ويبيِّن بذلك

ان

ان مالك يجوز الاضطرار للراي وان لم يحكم الحاكم نعم لغيره
لا يجوز ذلك واما ذهب الامام محمد فذلك في هلال
سؤال لاني هلال رمضان ففند بقبل في هلال رمضان خبر
مكلف عدل ولو عدا او ابني او كان احباره بدون لفظ
الشهادة ولا يخفى بكونه محكم ويلزم الصوم من سماع لا
خبر بروية هلاله ولو رده حاكم ومن راي هلال سؤال
وهو لم يعط بضاحية الفطر يوم يفرون والا في يوم
يفرون رواه ابو داود وابن ماجه والترمذي معناه عن
عائشة وقال حسن صوري قريب والراي وان اعتقد
من شوال يثبت الا يثبت به اليقين في نفس الامر يجوز ان
خيل اليه فيسفي ان يلوهم في روية احبنا طال للصوم
وبوافقة الجماعة وعنده المفرد ينار في بيبي على يقين
روية لانه لا يثبت مخالفة الجماعة ذكره المجد الحنبلي
وقد اختلف الخاتبة فيما راه عدلان ولم يشهد
عند حاكم او شهدا فزدهما جهلا حالهما ففند المجد
لم يحز لاحدهما ولا من عرف عدلتها الفطر وهو الوثق
بالحجاز ويتبعه في الاذناع وقد قال موفق الدين الحنبلي
في كتابه الكافي ولا يعظم اذراه وهذه لما روي ان عليه
قدما الميمنة وقد راي الهلال وقد اصبح الناس صياحا
فايت عمر فذكر اذ ذلك له فقال لاصرها اصام انت قال
بل تعطر قال ما حملك على هذا قال لم اكن لا صوم وقد